

شرح صحيح مسلم 371 تستر المغتسل بثوب ونحوه ح

633 733 للشيخ مصطفى العدوي تاريخ 8 21 0202

مصطفى العدوي

قال الامام مسلم رحمه الله تعالى في صحيحه في كتاب الحيض تحت باب تستر المغتسل بثوب ونحوه. اي ان المغتسل يستتر قال وحدثنا يحيى بن يحيى وهو التميمي النيسابوري. وهناك يحيى ابن يحيى رواه الموطأ عن ملك اسمه يحيى ابن يحيى الليثي الاندلسي

قد قرأت على مالك عن ابي النضر ان ابا مرة مولى ام هانيه بنت ابي طالب ام هنية بنت عمه بنت عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان النبي صلى الله عليه وسلم تقدم للزواج بها

فقال يا رسول الله اني كبرت ولي عيال. فقال النبي صلى الله عليه وسلم خير النساء ركين الابل صالح نساء قريش. احناه على ولد في صغره وارعاه لزوج في ذات يده فيسني عليها النبي صلى الله عليه وسلم

ويقال اسمها فاختة عن ام هاني بنت ابي طالب ان ابا مر مولى ام هاني بنت ابي طالب اخبره انه سمع ام هاني بنت ابي طالب هي اخت علي ابن ابي طالب كما تقدمت

قل زهبت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح فوجدته يغتسل وفاطمة ابنته تستره بثوب في رواية اخرى انها سلمت عليه وهو يغتسل وفاطمة ابنته تستره بثوب فقال من هذه؟ قالت ام هاني؟ قال مرحبا بام هاني

حدثنا محمد بن رمح بن المهاجري اخبرنا الليث عن يزيد ابن ابي حبيب عن سعيد ابن ابي هند ان ابا مرة مولى عقيل حدثه ان ام هانيه بنت ابي طالب حدثته انه لما كان عام الفتح اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو باعلى مكة

قام رسول الله صلى الله عليه وسلم الى غسله فسترت عليه فاطمة ثم اخذ ثوبه فالتحف به ثم صلى ثمان ركعات سبحه الضحى اي سبحه الضحى يعني ايه سنة الضحى

فهذه الصلوات ثمان ركعات بعض العلماء يسميها صلاة الفتح واوردوا ان سعد ابن ابي وقاص صلى في لما فتح الله عليه مدائن كسرتة من الركعات قالوا ذلك لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يعهد عليه انه حافظ على ثمان ركعات

ولا حافظ على صلاة الضحى. والرواية التي في مسلم ان النبي قال ان عائشة قالت ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعا من الضحى في بيته قط متعقبة بما رواه مسلم ايضا من حديث عائشة

ما صلى النبي صبحه الضحى في بيته قط هذا وباللله تعالى التوفيق. قال نعم رواية اخرى عن آآ فيها فسترتة ابنته فاطمة بثوبه. فلما اغتسل اخذه فالتحف به. ثم قام فصلى ثمانى سجد

وذلك ضحى قال حدثني اسحاق بن ابراهيم الحنظلي واخبرنا موسى القارئ حدثنا زائدة عن الاعمش عن سالم بن ابي الجعد بن قدامة وكثيرا منفرد ببعض الالفاظ يعني لا مشعل سلي ابن ابي الجعد عن قريب عن ابن عباس عن ميمونة قالت وضعت للنبي صلى الله عليه وسلم ماء وسترتة فاغتسل

في رواية اخرى غير الرواية السابقة. والله اعلم هل يؤخذ من الحديث السابق جواز اغتسال الرجل عريانا هو لم يذكر هنا ان النبي كان عريانا لكنه مفهوم من السياق اما عن جواز اغتسال الرجل عريانا فقد ثبت ان موسى عليه السلام اغتسل عريانا ووضع ثوبه على حجر فترى الحجر بثوبه بتقدير من الله سبحانه

حتى يبرئ موسى مما نسبته الاسرائيليون اليه فقالوا انه رجل ازرق فترى الحجر بثوب موسى تبعه موسى يضربه موسى بالعصا ويقول ثوبي حجر ثوبي يا حجر فرآه الاسرائيليون على اكمل وجه وفي هذا

فقوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تكونوا كالذين ادوا موسى فبراه الله مما قالوا وكان عند الله وجيها. وثبت ايضا ان ايوب عليه السلام اغتسل عريانا لما قر عليه جراد من ذهب الحديث. الا ان بعض العلماء يقول تستر افضل

وذلك لان النبي عليه الصلاة والسلام سئل يا رسول الله عوراتنا ما نأتي منها وما نذر؟ قال احفظ عورتك الا من زوجتك وما ملكت يمينك قال يا رسول الله احدنا يغتسل عريانا؟ قال الله احق ان يستحي منه من الناس والله اعلم